

(1)

الملحق رقم (5)

الأوضاع والشروط والبيانات التي تتضمنها القوائم المجمعة

أولاً- التعريف والغرض:

القوائم المالية المجمعة (حسابات المجموعة) تعرض أصول والتزامات وحقوق المساهمين وإيرادات ومصروفات وموارد واستخدامات الشركة القابضة وشركاتها التابعة وكأنها مشروع واحد دون النظر إلى الحدود القانونية بين الوحدات المختلفة بما يكفل بيان الإمكانيات الاقتصادية للمجموعة ككل وكذلك تفاصيل هيكل الملكية.

والغرض الرئيسي من إعداد القوائم المالية المجمعة (حسابات المجموعة) هو تصوير قوائم مالية تعكس صورة حقيقة وصحيحة من الأرباح والخسائر والمركز المالي للمجموعة ككل وذلك من وجهة نظر حملة الأسهم في الشركة القابضة كما لو كانت أنشطة المجموعة تمارس من خلال أقسام أو فروع وليس من خلال وحدات قانونية منفصلة.

ثانياً- الحالات التي يجب فيها على الشركة القابضة أن تعد قوائم مالية مجتمعة:

يجب على الشركة أن تعد قوائم مالية مجتمعة في الحالات التالية:

- (أ) إذا كانت الشركة ومساهموها مالكة لما يزيد عن نصف رأس مال شركة أو أكثر تابعة.
- (ب) إذا كانت للشركة ومساهموها مساهمة في شركة أخرى ولها السيطرة على تكوين مجلس إدارتها.

وتعد من قبيل الشركات التابعة التي يجب أن تتضمنها القوائم المالية المجمعة للشركة السيطرة (القابضة) الشركة التي تسيطر عليها شركة تابعة للشركة السيطرة كما تعد من قبيل الشركات التابعة للشركة التي يصدر بشأنها حكم قضائي يخول لشركة أخرى السيطرة عليها من حيث الإدارة أو تنفيذ اتفاقية معينة.

ثالثاً: القواعد الأساسية الهامة للتجميع:

- بجب اتباع المعايير المحاسبية السليمة عند إعداد القوائم المالية المجمعة وعلى الأخص:
- (أ) اتباع سياسات محاسبية موحدة في الشركات الداخلة في القوائم المالية المجمعة وفي الحالات التي يتعدى فيها توحيد هذه السياسات يجب إجراء تسويات على القوائم المالية للشركات التي لا تتبع سياسات المجموعة كي يتم تصوير القوائم المالية المجمعة على وجه صحيح.
 - (ب) يكون للشركة القابضة وشركاتها التابعة تاريخ واحد لانتهاء السنة المالية باستثناء الفترة المالية الأولى لقرار اللائحة أو التأسيس، وذلك فيما عدا الحالات التي يتعدى فيها توحيد انتهاء السنة المالية وفي هذه الحالة يجب الإفصاح عن سبب عدم توحيد انتهاء السنة المالية ومبررات ذلك.
 - (ج) يتم إثبات أصول وخصوم الشركة التابعة في القوائم المالية المجمعة وفقاً لقيمها الدفترية في تاريخ اقتناء الشركة القابضة لها. وفي حالة وجود فرق -بالزيادة أو النقص- بين تكلفة استثمار الشركة القابضة في الشركة التابعة وبين نصيبها في صافي أصول وخصوم الشركة التابعة في تاريخ الاقتناء يجب إدراج هذا الفرق في الميزانية المجمعة ضمن الأصول كاحتياطي رأسمالي بحسب الأحوال.
 - (د) عند اقتناء الشركة القابضة لبعض أو لكل أسهم شركة تابعة خلال الفترة المالية يجب تضمين نتائج عمليات الشركات التابعة في قوائم نتائج أعمال المجموعة وكذلك يتم تضمين عمليات الشركة التابعة في قوائم نتائج أعمال المجموعة عن الفترة التي تبع فيها الشركات التابعة حتى تاريخ البيع فقط.
 - (هـ) إذا كانت هناك أسهم لها امتياز محدد في توزيعات أرباح الشركة التابعة ومملوكة خارج المجموعة فيحسب للشركة القابضة نصيبها في الأرباح بعد خصم قيمة الكوبونات المستحقة للأسماء الممتازة في الشركة التابعة، سواء كانت هذه الكوبونات قد أعلنت أو لم تعلن.
 - (و) في حالة زيادة الخسائر في شركة تابعة على رأس المال المصدر لهذه الشركة فإن هذه الزيادة تخفض بها الالتزامات في الميزانية المجمعة ويتم الإفصاح عن تفاصيل ذلك في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية إلا أنه في حالة وجود التزام من الشركة القابضة يتحمل كامل زيادة خسائر الشركة التابعة على رأس المال المصدر فتحمل هذه الزيادة على حقوق الأغلبية.

(3)

رابعاً - قواعد وخطوات التجميع :

يتم تجميع البنود المشابهة للأصول والخصوم والإيرادات والمصروفات لحسابات الشركة القابضة وشركاتها التابعة حسابياً مع ضرورة استبعاد ما يلى عند التجميع.

(أ) تكلفة الشركة القابضة في كل شركة تابعة مقابل نصيب الشركة الأولى في رأس مال الشركة الثانية وأية احتياطيات أو أرباح أو خسائر مرحلة لفترة ما قبل الشراء

(ب) الأرصدة المقابلة بين شركات المجموعة وخاصة:

- سندات أو صكوك تمويل مصدرة تمتلكها شركة أخرى في المجموعة.

- قروض منمنحة من شركة إلى شركة أخرى داخل المجموعة.

- الحسابات الجارية بين شركات المجموعة.

- أوراق القبض / الدفع فيما بين الشركات.

(ج) المبيعات والمصروفات والإيرادات وتوزيعات الأرباح بين شركات المجموعة خلال الفترة.

(د) الأرباح غير المحققة في تاريخ الميزانية من المعاملات بين شركات المجموعة والتي قد تظهر ضمن أرصدة بعض الأصول في تاريخ إعداد القوائم المجمعة مثل المخزون والأصول الثابتة.

(ه) يجب تسوية أية فروق بين حسابات المديونية والدائنة نتيجة للعمليات المتبدلة بين شركات المجموعة والتي سجلت في دفاتر إحدى الشركات ولم تسجل في دفاتر شركة أخرى.

(و) إظهار حقوق الأقلية في بند مستقل بالقوائم المجمعة.

خامساً - الشركات الشقيقة وكيفية إظهار الاستثمارات بها في القوائم المالية المجمعة:

(أ) يطلق على الشركة مصطلح شقيقة الشركة القابضة إذا توافرت للأخيرة ومساهميها أحد الشرطين التاليين:

- تملك حصة من الأسهم لها حقوق تصويت كبيرة لا تقل عن 20٪ من مجموع الأصوات ولا تزيد عن 50٪.

- القدرة على التأثير الفعال على السياسات المالية أو التشغيلية للشركات الشقيقة.

(4)

(ب) تظهر الاستثمارات في الشركات الشقيقة بالقوائم المالية المجمعة بتكلفة الاقتناء وفي حالة انخفاض نصيب الشركة القابضة في صافي أصول وخصوم الشركة الشقيقة يكون بالفرق مخصص قيمة استثمارات يحمل لحساب الأرباح والخسائر.

سادسا - الإفصاح:

يجب الإفصاح في الإيضاحات المتممة للقوائم المالية عن الموضوعات التالية:

- (أ) التجميع ضمن السياسات المحاسبية المتبعه.
- (ب) الشركات الداخلة في القوائم المالية المجمعة مع إيضاح اسم الشركة وطبيعة نشاطها ونسبة مساهمة الشركة القابضة فيها وحصة الشركة القابضة في التصويت إذا اختلفت عن نسبة مساهمتها.
- (ج) تحليل للاحتياطات والأرباح المرحلة والمتعلقة بكل من الشركة القابضة والشركة الداخلة في القوائم المالية المجمعة.
- (د) قيم البنود الهامة التي تحتويها الميزانية المجمعة وحساب الأرباح والخسائر المجمعة.
- (و) في حالة اختلاف تواريخ القوائم المالية لبعض الشركات التابعة والشقيقة عن تاريخ القوائم المالية الخاصة بالشركات القابضة يجب توضيح أسماء هذه الشركات وتاريخ القوائم المالية لكل منها، والإفصاح عن أسباب عدم اتباع فترة مالية واحدة أو أكثر من الشركات التابعة.
- (ز) في حالة شراء أو بيع أي من الشركات التابعة أو الشقيقة خلال الفترة المالية يجب الإفصاح عن قيمة وتاريخ الشراء أو البيع.
- (ح) يجب الإفصاح عن البيانات الآتية بالنسبة لكل من الشركات الشقيقة:
 - اسم الشركة المستثمر فيها ونسبة نصيب المجموعة في رأس المالها.
 - قيمة رصيد الاستثمار في القوائم المالية المجمعة.
 - المكونات المحصلة وحصص الأرباح بمعرفة المجموعة خلال الفترة.
 - قيمة الأرباح أو الخسائر عن الفترة المالية مع إيضاح البنود غير العادية بشكل منفصل.

(5)

سابعاً - عرض القوائم المالية للشركة القابضة:

يجب عرض القوائم المالية للشركة القابضة وكل من الشركات التابعة بالإضافة إلى القوائم المالية المجمعة ويجب إعداد القوائم المالية طبقاً للنماذج الواردة في البند تاسعاً من هذا الملحق.

ثامناً - مراقبى الحسابات:

يجب أن تتم مراجعة القوائم المالية المجمعة بمعرفة ذات مراقب أو مراقب حسابات الشركة القابضة، ويجب على مراقب أو مراقب حسابات أن يقوموا بأعمال المراجعة طبقاً للأصول الرعية والالتزام بقواعد المراجعة الواردة بالملحق رقم (3) من اللائحة التنفيذية للقانون .